

## الجامع الصحيح سنن الترمذي

504 - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا أبو داود [ الطيالسي ] حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن [ التيمي ] عن أنس Y [ عن النبي A ] : نحوه .  
[ قال ] : وفي الباب عن سلمة بن الأكوع وجابر والزبير [ بن العوام ] .  
قال أبو عيسى : حديث أنس حديث حسن صحيح .  
وهو الذي أجمع عليه أكثر أهل العلم : أن وقت الجمعة إذا زالت الشمس كوقت الظهر .  
وهو قول الشافعي وأحمد وإسحق .  
ورأى بعضهم أن صلاة الجمعة إذا صليت قبل الزوال أنها تجوز أيضا .  
[ و ] قال أحمد : ومن صلاها قبل الزوال فإنه لم ير عليه إعادة